رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - الحدود والجنايات والديات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]6022 -2082[مقدار دية القتل الخطأ في حوادث السيارات - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا تسبب شخص في حادث مروري وتوفي في الحادث رجل وقدر المرور ان المتسبب عليه خمسون بالمئة من الحاجة فهل يدفعني الصادية؟ ام ان عليه الدية كاملة - 00:00:00

المتكبر او او المباشر يصنع سيارة سواقة مباشر ما هو متسبب عليه من آآ الدية بقدر عليه من الدية وبقدر نسبة بقدر نسبة على ما قرره المرور اذا قرر عليه العشر - 00:00:19

فعليه عشر دين النص عليه نصف الدية. نعم يقول في الادانة عصر الادانة عليه قدر ما يقرر المرور اذا حكم به القاضي ما هو المرور هو اللي يحكم اذا قرر - 00:00:43

قاضي ذلك يتحمل بقدر النسبة التي عليه في الحادث. نعم - 00:00:58